

نظام الرقابة الداخلي

جمعية إجلال بمكة المكرمة

المقدمة:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلي للجمعية لتقييم السياسات و الإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية و التقيد بالأنظمة و اللوائح ذات الصلة ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقا للأحكام و الضوابط الخاصة بها وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف الى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات و المعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية و المادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات و النظم و القوانين و اللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الأساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما اه من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلي .

المادة الأولى : تعرف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارة عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية وزيادة تحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقيد بسياساتها وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية .

كما يمكن تعريفها أيضا بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية الفعالة وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات فالرقابة الداخلية مفهوم واسع يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .

المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

- ١- التحكم في الجمعية : من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعوائدها ومختلف السياسات التي وضعت بغيت تحقيق ما ترمي اليه ينبغي عليها تحديد أهدافها وهياكلها وطرقها وإجراءاتها ومن أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها والمساعدة على خلق رقابة علة مختلف العناصر المراد التحكم فيها .
- ٢- حماية الأصول : من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية جميع عناصر الأصول والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة .
- ٣- ضمان نوعية المعلومات : بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة .
- ٤- تشجيع العمل بكفاءة : إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية من تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا .
- ٥- تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية : إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع وأحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر .

المادة الثالثة : عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي :

أولا : الرقابة المحاسبية :

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي واتباع طريقة القيد المزدوج وحفظ حسابات المراقبة الاجمالية و تجهيز موازين المراجعة الدورية وعمل التدقيق الدوري وغيرها ويتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :

- ١- وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .
- ٢- وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .
- ٣- وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقا للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
- ٤- وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدام فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
- ٥- وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبية المسؤولية عن أصول الجمعية من نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة .
- ٦- وضع نظام لإعداد الموازين مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
- ٧- وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد والتسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد او أكثر في الجمعية .

ثانيا : الرقابة الإدارية :

وتهدف الى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند الى تحضير التقارير المالية والإدارة والموازنات التقديرية والدراسات الإحصائية وتقارير الإنتاج والبرامج والتدرب وغير ذلك وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية :

- ١- تحديد الأهداف العامة الرئيسية للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات والأقسام والى ساعد تحقيق العامة الرئيسية مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها.
- ٢- وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات والتأكد من تحقيق الأهداف الموضوعة.
- ٣- وضع نظام لتقدير عناصر نشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
- ٤- وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وما يهدف الى تحقيقه من أهداف وما يصل الى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أساس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

ثالثا : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة الى حماية الأصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات .

المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لابد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي حيث يمكن الوصول الى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولاً : بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها :

- ١- نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها .
- ٢- التزام الإدارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيم بواجباتهم إضافة الى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة .
- ٣- فلسفة الإدارة وتعنى نظرة الإدارة الى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- ٤- الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار للإدارة لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .
- ٥- أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات .
- ٦- السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها
- ٧- علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية .

ثانياً : تقييم المخاطر :

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على أثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها .

ثالثا : النشاطات الرقابية :

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات واليات تدعم توجهات الإدارة وتضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات - التأكيدات - مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة .

رابعا : المعلومات والاتصالات :

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها الى الإدارة والى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤولين الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم بالاتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه فعلا عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى الى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة الى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب من جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتقنية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق ومستمر لهذه المعلومات .

خامسا : مراقبة النظام :

نعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة ويجب تصميم أنظمة رقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم سريع ووفق إطار زمني محدد .

المادة الخامسة : تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية :

تنشئ الجمعية في سبيل تنفيذ نظام رقابية الداخلية المعتمد وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر والمراجعة الداخلية .

ويجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية للممارسة مهام واختصاصات وحدات او إدارة تقييم وإدارة المخاطر والمراجعة الداخلية ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية علة تلك المهام والاختصاصات .

المادة السادسة : مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملاتها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها .

المادة السابعة : تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً ويراعي في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي :

- ١- ان تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية .
- ٢- ان ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها الى لجنة المراجعة وان تربطها بها وتكون مسؤولة أمامها .
- ٣- ان تحدد مكافأة مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناء على اقتراح لجنة المراجعة وفقا لسياسات الجمعية .
- ٤- ان تمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها قيد .

المادة الثامنة : خطة المراجعة الداخلية :

تعمل وحدة إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة وتحديث هذه الخطة سنويا ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنويا على الأقل .

المادة التاسعة : تقرير المراجعة الداخلية :

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقديمه الى مجلي الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة م نتائج وتوصيات وبيان الإجراءات

التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك .

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية .

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناء على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي :

❖ إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر .

❖ تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.

❖ تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلي بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل .

❖ أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية والاجراء الذب اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لا سيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).

❖ مدى تفيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها .

❖ المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية .

المادة العاشرة : العاشرة : حفظ تقارير المراجعة الداخلية :

يتعين على الجمعية حفظ التقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها .

المادة الحادية عشر : الأحكام الختامية (النشر و النفاذ و التعديل)

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة .

وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها ويتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية عند الحاجة من قبل لجنة الرقابة الداخلية ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها .

تعد هذه السياسة مكتملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنا وفي حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها وفي حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة .

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد نظام الرقابة الداخلي بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة (١/٢٤/ج) بتاريخ ٠٦/٠٧/١٤٤٥هـ، الموافق ١٨/٠١/٢٠٢٤م .

رئيس مجلس إدارة

جمعية إجلال بمكة المكرمة



عبد الله حسن آل مانع

